

مرسوم يتعلق بفتح أجل جديد لإيداع طلبات
المعاشات المنصوص عليه في الفصل 15 من الظهير
الشريف رقم 1.59.075 في شأن نظام رواتب المعاشات
الممنوحة للمقاومين وأراملهم وفروعهم وأصولهم

**مرسوم رقم 2.00.975 صادر في 29 من ربيع الأول 1422
(22 يونيو 2001) بفتح أجل جديد لإيداع طلبات المعاشات
المنصوص عليه في الفصل 15 من الظهير الشريف رقم
1.59.075 بتاريخ 6 رمضان 1378 (16 مارس 1959)
في شأن نظام رواتب المعاشات الممنوحة للمقاومين
وأراملهم وفروعهم وأصولهم¹**

الوزير الأول،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.075 الصادر في 6 رمضان 1378
(16 مارس 1959) في شأن نظام رواتب المعاشات الممنوحة للمقاومين وأراملهم وفروعهم
وأصولهم، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 15 منه؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 7 ربيع الأول 1422
(31 ماي 2001)،
رسم ما يلي:

المادة الأولى

يفتح أجل جديد لإيداع طلبات رواتب المعاشات المنصوص عليه في المقطع الأول من
الفصل 15 من الظهير الشريف رقم 1.59.075 المشار إليه أعلاه، وذلك لفترة شهرين.

المادة الثانية

يجري العمل بهذا المرسوم ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001).

الإمضاء: عبد الرحمن يوسف.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية

والخصوصة والسياحة،

الإمضاء: فتح الله ولعلو.

وزير الوظيفة العمومية

والإصلاح الإداري،

¹ - الجريدة الرسمية عدد 4920 بتاريخ 5 جمادى الأولى 1422 (26 يوليو 2001)، ص 1977.
- تم استدراك خطأ في عنوان المرسوم أعلاه، بمقتضى الجريدة الرسمية عدد 4936 بتاريخ 2 رجب 1422
(20 سبتمبر 2001)، ص 2931.

الإمضاء: أحمد الخليفة.

